

البسمة فى فاتحة الكتاب وغيرها

وهل تقرأ فى الصلاة؟

لحضرة صاحب السماحة العلامة الاكبر السيد شرف الدين الموسوى

لبنان(1)

اختلف آراء أهل الرأي من المسلمين فى ذلك، فذهب مالك والاوزاعى إلى أنها ليست من القرآن، ومنعوا من قراءتها فى الفرائض بقول مطلق سواء أكانت فى افتتاح سورة الحمد أم فى افتتاح السورة بعدها، وسواء أقرئت جهراً أم اخفائاً، نعم أجازا قراءتها فى النافلة. (2) أما أبو حنيفة والثورى وأتباعهما فقرءوها فى افتتاح أم القرآن لكن أوجبوا اخفائاً حتى فى الجهريات، وهذا يشعر بموافقتهما لمالك والاوزاعى، وربما كان دالا عليه، إذ لا تعرف وجهاً لاختفائها فى الجهريات سوى أنها ليست من أم الكتاب.

لكن الشافعى قرأها فى الجهريات جهراً، وفى الاخفاتيات اخفائاً، وعدها آية من فاتحة الكتاب، وهذا قول أحمد بن حنبل وأبى ثور وأبى عبيد، واختلف المنقول عن الشافعى فى أنها آية من كل سورة عدا براءة، أم أنها ليست بآية من غير أم الكتاب فنقل عنه القولان جميعاً، لكن المحققين من أصحابه قد اتفقوا

---

(1) من بحوثه الفقهية الجليلة التى أهداها إلى (دارالتقريب).

(2) نقل ابن رشد هذا كله عن مالك فى صفحة 96 من الجزء الأول من كتابه بداية المجتهد، وقال الرازى حول البسمة فى تفسيره الكبير صفحة 100 من جزئه الأول ما هذا نصه: قال مالك والاوزاعى إنها ليست من القرآن الا فى سورة النمل ولا تقرأ فى الصلاة لا سراً ولا جهراً الا فى قيام شهر رمضان.